

المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية بالشمامية ترخيص رقم (٤٨٦)
تُدَّت إِشْرَافَ وزَارَةِ الْمَوَادِ الْبَشَرِيَّةِ وَالْتَّعْمَلَيَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ



الجمعية الخيرية بالشمامية

سياسة

الاحتفاظ بالوثائق
بالجمعية



فاسخ
0162670008

تلفون
0162670007



سياسة الاحتفاظ بالوثائق بالجمعية

(هذه السياسة مكونة من صفحتان)

مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية الخيرية بالتثامن اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية الخيرية بالتثامن وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأى لوائح نظامية أخرى
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) وبين فيه تاريخ الانتهاء والسبب
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة
- السجلات المالية والبنكية والعُهد
- سجل الممتلكات والأصول
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات
- سجل المكاتب والرسائل
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متواقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.





الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة ٤ سنوات
 - حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجية عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مخطنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة لاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرية بالبيئة وتتضمن إتلاف كامل للوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخة للمؤولين المعنيين.
- #تم أعتمادها في أجتماع مجلس الإدارة (العاشر) في دورته (الرابعة) والمعنقد بتاريخ ١٨/٤/٤٣٥ هـ ٢٣/١١/٢٠٢١ م





نموذج الأطلاع وأقرار العمل بالسياسة في الجمعية الخيرية بالمقامة

الأحتفاظ بالوثائق بالجمعية	اسم السياسة
عدد الصفحات	التوقيع
• نعم أقر بأطلاعي على السياسة المدون بياناتها أعلاه وأتعهد بالعمل بما جاء بها .	
الموظفين في الجمعية	أعضاء مجلس الإدارة في دورته (الرابعة)
التوقيع	الاسم
	محمد دغيمان سميحان السليمي
	خالد علي عيد السليمي
	محمد دعيج حمد الحربي
	عبد العزيز يوسف جريدي السليمي
	الحميدى معزى سميحان السليمي
	سليمان جازى دوجان السليمي
	مساعد صالح طويق السليمي
	فالح موسى سميحان السليمي
	عبد الله عجيج مطر السليمي
	عبد الرحمن ماجد معزى السليمي
الختم	المتطوعين في الجمعية
التوقيع	الاسم
	١
	٢
	٣
	٤
	٥



الجمعية الخيرية بالثمامية

ترخيص رقم (٤٨٢)
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

فاكس
0162670008

البريد الإلكتروني
gth1430@hotmail.com

تلفون
0162670007